

المجموع

عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه قال ورواية يزيد بن هارون تدل على أن مذهب عائشة في ذلك كمذهب ابن عمر في الصوم إذا غم الشهر دون أن يكون صحوا قال البيهقي ومتابعة السنة الثابتة وما عليه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له رواه البخاري ومسلم وفي رواية لهما عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين وفي رواية لمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان ف ضرب بيديه فقال الشهر هكذا وهكذا ثم عقد إبهامه في الثالثة وقال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين وفي رواية لأبي داود بإسناد صحيح زيادة قال وكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين نظر له فإن رأى فذاك وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحب ولا قتره أصبح مفطرا فإن حال دون منظره سحب أو قتره أصبح صائما قال وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب وعن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما رواه مسلم وفي رواية له فإن غم عليكم فأكملوا العدة وفي رواية فإن غمى عليكم الشهر فعدوا ثلاثين وفي المسألة أحاديث كثيرة بمعنى ما ذكرناه قال أهل اللغة يقال قدرت الشيء أقدره وأقدره بضم الدال وكسرهما وقدرته وأقدرته بمعنى واحد وهو من التقدير قال الخطابي ومنه قوله تعالى